



داخلي: 54138

تاريخ الإنشاء: 1442/07/09

تاريخ الإرسال: 1442/07/09

المرفقات: بدون

رمز الجهة: 033



OF THE ACADEMIC COUNCIL

UNIVERSITY



تعميم للكليات والمعاهد العليا

وفقه الله

فضيلة / سعادة عميد /

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . أما بعد :-

إشارة إلى قرار مجلس الجامعة رقم (٣٨٥٣ - ١٤٤١/١٤٤٢هـ) المبلغ بخطاب فضيلة المستشار أمين عام مجلس الجامعة رقم (١٤٠٣٩) وتاريخ ١٤٤٢/٥/٥هـ والمتضمن الموافقة على اعتماد أنواع الأبحاث التالية المنشورة أو المقبولة للنشر في المجلات العلمية المحكمة ضمن النتاج العلمي المقبول للتقدم به للترقية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وذلك وفق الصيغة التالية:

١. يحتسب ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية البحوث في المجالات البينية (Interdisciplinary research).
٢. يحتسب ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية تقارير التركيب الكيميائي (Structure reports)، بحد أقصى وحدة واحدة.
٣. يحتسب ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية تقارير الحالة (Case reports) للتخصصات الصحية ذات العلاقة، بحد أقصى وحدة واحدة.
٤. يحتسب ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية الأبحاث من نوع التحليل التلوي (Meta-analysis review)، بحد أقصى وحدة واحدة.
٥. يحتسب ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية الأبحاث من نوع الاستعراض المنهجي (Systematic review). بحد أقصى وحدة واحدة.
٦. يحتسب ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية البحوث من الأنواع التالية، ويكون ذلك بحد أقصى وحدة واحدة:

أ- المقالات الاستعراضية (Review articles).

ب- المقالات الخاصة (Special articles).

ج- الاتصال الخاص (Special communication).

د- الملاحظات البحثية (Research notes).

السني



- ويشترط فيها أن تكون منشورة أو مقبولة للنشر في مجلات علمية محكمة يقبلها المجلس العلمي، وأن يظهر بها جهد علمي واضح يقبله المجلس العلمي، من حيث تحديد الدراسات السابقة ونقدها، وجمع النتائج وتحليلها بالطرق الكمية أو الإحصائية، ومناقشة توصيات البحث.
٧. لا تقبل الأبحاث التي تم إعادة نشرها ويستثنى من ذلك النشر في المؤتمرات.
٨. لا يقبل في الاعمال المقدمة للترقية (بحوثاً منشورة أو مقبولة للنشر) في مجلة يشغل المتقدم للترقية فيها رئاسة التحرير، أو عضوية الهيئة التحريرية، أو الهيئة الاستشارية، أو الهيئة العلمية للمجلة وقت قبول البحث أو نشره.
٩. عدم سريان هذه الضوابط على الأبحاث المنشورة أو المقبولة للنشر قبل صدور هذا القرار.
١٠. تطبق هذي الضوابط بداية من الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٤٢/١٤٤٣هـ
- لذا آمل التكرم بالعلم والتأكيد على الأقسام العلمية لإحاطة أعضاء هيئة التدريس وفق ما جاء في هذا التعميم.

وفقكم الله . . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

السيف

محمد العنقري

وكيل الجامعة

للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس المجلس العلمي

أ.د. عبدالله بن عبدالعزيز التميم

محمد العنقري